الامام ابن الصَّوَّافِ المالكي وكتابه "الخِصَال الصَّغير" عرض وتقويم

Imam Ibn al-Sawwaf al-Maliki and his book al-Khisal al-Saghir: Presentation and review

د. محمد دهان*

جامعة غرداية (الجزائر) ، dehane.mehammed@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2022-09-04 تاريخ القبول: 2022-10-12 تاريخ النشر: 2022-10-29

الملخص:

إن من أعلام المدرسة العراقية المالكية، أبي يعلى العبدي، المعروف بابن الصواف، شيخ المالكية بالبصرة وإمامهم وصاحب تدريسهم، ومدار فتواهم، فكانت هذه المقالة تعريفاً بمعالم شخصيته، ومكانته العلمية، ثم بمصنفه الوحيد الذي وصل إلينا وهو كتاب الخصال الصغير، ببيان محتواه ومميزاته وقيمته العلمية ومنهجيته المتبعة في عرض المسائل الفقهية، مع إبراز شيء من طريقة العراقيين في التأليف، ثم ختمتها بأهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: الإمام؛ ابن الصواف؛ المالكي؛ الخصال؛ الصغير.

* المؤلف المرسل

Abstract:

One of the notables of the Iraqi Maliki School, Abi Ali Al-Abdi, known as Ibn Al-Sawaf is considered as the Sheikh, the imam, the owner of teaching and the orbit of the fatwa of the Maliki School in BASRA. Therefore, this article presented the features of his personality, his scientific standing, and then his only book that reached us, which is Al-Khisal Al-Saghir. We presented a statement of its content, characteristics, and its scientific value, and the methodology followed in presenting jurisprudential issues, with highlighting something from the Iraqi method of authorship. Finally, we concluded the article by the most important results and recommendations.

Keywords: Imam; Ibn al-Sawaf; al-Maliki; al-Khasal; al-Saghir.

مقدمة:

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسانهم إلى يوم الدين، وبعد:

إن مما يميز المذهب المالكي عن بقيت المذاهب الأخرى، تعدد مدارسه الفقهية[1]، والتي كان لها دور بارز في انتشار المذهب وثرائه الفقهي، وإن اتفقت هذه المدارس في الأصول العامة للمذهب، إلا أنها اختلفت في التخريجات والاستنباطات والتطبيقات الفقهية؛ نظراً للخصائص المنهجية والترجيحية التي تميزة بها كل مدرسة عن الأخرى[2].

وكان لهذه الميزة –تعدد المدارس الفقهية في المذهب المالكي– الأثر البارز في الثروة الفقهية من حيث كثرة التآليف وتنوعها من حيث المنهج والمحتوى. وإنّ من نفائس المؤلفات التي خلفها لنا علماؤنا الأجلاء من المدرسة العراقية، والتي وصلتنا، وسلمت من عوادي الزمن، وحملات الإتلاف على يدي التتار ببغداد، والفرنجة بالأندلس، كتاب الخصال الصغير للإمام أبي يعلى العبدي المعروف بابن الصواف.

ويعد كتاب الخصال الصغير من نفائس المختصرات على المذهب المالكي، ولنا معه هذه الوقفات التي تجلي لنا مضامينه، وتبين لنا قيمته العلمية، وقد قسمت هذه المقالة إلى مقدمة ومطالبين تحت كل مطلب مجموعة من الفروع ثم خاتمة.

1. ترجمة الإمام أبي يعلى العبدي.

إن القارئ في كتب تراجم المالكية، يجد فيها شحاً ظاهرا في التعريف بعالمنا ابن الصواف، وسيكون اعتمادي على النزر اليسير الذي توفر منها، لاستخلاص معالم هذه الشخصية الفذة.

1.1 اسمه وكنيته ونسبه:

هو أبو يعلى، أحمد بن محمد ابن حسن بن علي بن زكريا، العبدي، البصري المالكي من ذرية الحسن البصري، والمعروف بابن الصواف[3] .

2.1 مولده وموطنه ووفاته

من خلال كتب التراجم يظهر لنا أن الإمام ابن الصواف ولد سنة أربعمائة هجرية، بالبصرة ومسكنه بالقَسامل، محلة بالبصرة، أما نشأته العلمية فلم تسعفنا التراجم بشيء، وكانت وفاته رحمه الله في رمضان سنة تسعين وأربعمائة وقيل تسع وثمانين وأربعمائة، وقد كمل التسعين[4] .

3.1 شيوخه وتلامذته:

ذكر المترجمون لعالمنا عدداً من الشيوخ والتلاميذ

أما شيوخه: فمنهم: إبراهيم بن طلحة بالبصرة، وابن شاذان والبرقاني ببغداد، أما الذي تفقه به، فهو أبي الحسن علي بن هارون التَّميمي المالكي البصري[5].

أما تلامذته: فسمع منه خلق كثير وتفقه به مالكية البصرة، ومن أشهر هؤلاء: أبو علي الصدفي، وأبو بكر عتيق النفزاوي، وجابر بن محمد البصري، وأبو الحسن البوشنجي، وتخرج به أئمة منهم أبو منصور بن باقي وقيل بن باخي و أبو عبد الله ابن صالح[6] .

4.1 مكانته العلمية وصفاته ومؤلفاته

يظهر من ترجمة الإمام ابن الصواف، أنّه اشتغل بالتدريس والفتوى والإقراء، وبلغ فيها مكانة مرموقة، فقد وصفه المترجمون له بأنه: شيخ المالكية بالبصرة وإمامهم وصاحب تدريسهم، ومدار فتواهم، وبه انتهى فرع المالكية بالعراق[7]، صاحب التصانيف والتآليف المفيدة[8]، له معرفة بالحديث، وقيل كان إماماً في عشرة علوم، ويملي المجالس، كان يملي كل جمعة في جامع البصرة وعلى رأسه مستمليان يسمعان الناس بما يمليه، مما يدل على كبر حلقته[9].

أما صفاته، فكان زاهداً عابداً قانعاً مهيباً، متزهداً، خشن العيش، مجدًّا في العبادة، ذا سمت ووقار. قال عنه ابن فرحون: "كان مشهوراً بتقدم وإمامة وصلاح"[10]، وقال ابن العماد: "وكان علّامة، زاهدا، مجتهدا في العبادة،"[11]، وقال الذهبي: " وكان زاهدا عابدا قانعا مهيبا. قال جابر بن محمد: كان فريد عصره...، وقال السمعاني: كان مدرسا متزهدا، خشن العيش، مجدا في العبادة، ذا سمت ووقار"[12]

أما مصنفاته: ذكر القاضي عياض والإمام الذهبي أن ابن الصوف من ذو التوآليف في وقته، فكانت له التصانيف المفيدة مذهباً وخلافاً، وللآسف لم يصلنا منها إلا الخصال الصغير، وفي الخصال الصغير أشار في موضعين إلى أنه كتاب آخر سماه بالخصال الكبير، فلعل الخصال الصغير مختصر منه، حيث قال –رحمه الله– في فصل الولي :" وللولي خمسة أوصاف...، وقد شرحناه في الخصال الكبير"[13]، وقال في كتاب الوديعة: "وما قبض لمنفعة الدافع والقابض ينقسم حاله، وهو مذكور في الخصال الكبير."[14]

2. التعريف بكتاب الخصال الصغير.

1.2 عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى المؤلف:

أولاً: عنوان الكتاب

المخطوطة الوحيدة المتوفرة لدينا لا يظهر على طرتها عنوان للكتاب، كما أن الإمام ابن الصواف لم يضع مقدمة لكتابه، يمكن من خلالها معرفة عنوان الكتاب، إلا أنه يترجح لدينا أن عنوانه هو الخصال الصغير؛ وذلك لأمرين:

الأول: أنه أشار في مصنفه هذا أن له مصنف آخر سماه الخصال الكبير كما سبق ذكره، فلعله اختصار له.

الثاني: أنّ هذا المصنف من رواية القاضي ابن العربي المالكي، كما هو ظاهر على طرته، والقاضي ابن العربي ذكر في آخر كتابه سراج المريدين أن من ضمن المصنفات التي جاء بها من المشرق إلى المغرب بعد رحلته الطويلة كتاب الخصال للعبدي[15] .

تابع الإمام ابن الصواف في عنوانه هذا، قاضي قرطبة ابن زرب "ت:381 هـ" الذي له كتاب "الخصال"[16]، إلا أنه خالف ابن زرب في استعمال لفظة الخصال، فابن زرب استعملها في أغلب فصول كتابه، أما ابن الصواف فلم يستعملها في مصنفه "الخصال الصغير" إلا في ثلاثة مواضع في باب الجمعة، وكتاب الصيام، وباب الأضحية، حيث قال: "باب الجمعة: تجب الجمعة على من اجتمعت فيه سبع خصال..."[17]، وقال: "كتاب الصيام: يجب الصيام على من اجتمعت فيه خمس خصال"[18]، وقال: "باب الأضحية: سنة على من وجدت فيه خمس خصال..."[19]، وفي باقي المواضع استعمل في الأغلب عبارة "أشياء"، كما فعل في تعداد سنن الوضوء وفضائله ونواقضه، وكتاب الصلاة، الاعتكاف، الحج، الجهاد، الأيمان، الذبائح، النكاح، العدة، الديات[20]، كما استعمل لفظة أحوال في ذكر أحكام النوم[21]، وأوجه في كتاب البيوع[22]،

والمقصود بـ "الخصال" في غالب الاستعمال "الصفات"، لكن مقصود ابن الصواف بها، الشروط والأسباب، ومقصود وابن زرب في كتابه الخصال أعمُّ، فيريد بها الأسباب، والفرائض، وباقي الأحكام الشرعية التكليفية والوضعية نفيا أو إثباتاَ، والصور والأحوال والأنواع.

ثانياً: نسبة الكتاب للمؤلف

ذكر المترجمون للإمام ابن الصواف أنه من أصحاب التصانيف، إلا أنهم لم يذكروا أسماء المصنفات التي كتبها صاحبنا ابن الصواف، ومما يدلل على نسبة الخصال الصغير للإمام ابن الصواف أمران اثنان:

1- أنّ الحافظ القاضي أبا بكر ابن العربي المعارفي، ذكر في آخر كتابه سراج المريدين أن من ضمن المصنفات التي جاء بها من المشرق إلى المغرب بعد رحلته الطويلة كتاب الخصال للعبدي[23] .

2- أن النسخة المخطوطة الوحيدة[24] التي عثر عليه، والتي حقق عليها الكتاب من طرف الباحث جلال علي الجهاني، والتي طبعتها دار البشائر الإسلامية، ببيروت لبنان، سنة: 1421 هـ الموافق لـ 2000 مـ، وجد على طرتها أن الكتاب مروي من طريق الحافظ ابن العربي عن الإمام الطرطوشي عن مصنفه أبا يعلى العبدي أخبرنا الشيخ الأجل الإمام الأوحد أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن العربي المَعافري – رضي الله عنه –، قال: أخبرنا الإمام الزاهد أبو بكر محمد بن الوليد الفهري الطُّرطُوشي – رضي الله عنه – ، قال: أنا أبو يعلى أحمد بن محمد العبدي البصري – رضي الله عنه – قَال: الحمد لله وحده ، وصلواته على رسوله سيدنا محمد النبي – صلى الله عليه وسلم تسليماً، كتاب الطَّهارة: الطهارة ثلاثة أنواع:....."[25] .

2.2 محتوى الكتاب ومنهجية المؤلف في عرض المسائل:

أولاً: محتوى الكتاب

يعتبر كتاب «الخصال الصغير» من كتب الفقه المالكي على الطريقة العراقية، ولقد نسج فيه مؤلّفه أبو يعلى العبدي، على منوال كتاب الخصال الإمام أبي بكر محمد بن يبقى بن زرب القرطبي (ت381هـ)، وهما شبيهان في اختصارهما ووضوح أسلوبهما برسالة ابن أبي زيد القيرواني، ومختصر علي بن عيسى الطّليطلي، مع اختلاف جلي في كيفية عرض المسائل.

جمع الإمام ابن الصواف في مصنفه "الخصال الصغير"، كل ما له صلة بالأحكام الفقهية من عبادات ونكاح ومعاملات وجنايات وفرائض، مقتصراً على تعداد الفرائض والسنن، والشروط والأركان، وفق مشهور المذهب دون خوض في تفريعات المسائل وتفاصيل الخلاف وترجيحات الفقهاء.

استهل الإمام ابن الصواف تصنيفه بالحمد والصلاة على النبي ﷺ والكلام عن إحكام الطهارة مباشرة، فلم يقدم بمقدمة يذكر فيها منهجه في مصنفه، أو سبب تأليفه، أو المصادر التي اعتمد عليها واستقى منها مادة كتابه، وغالب الظن أنه اعتمد على المختصرات قبله: ككتاب "التلقين"؛ للقاضي عبدالوهَّاب، و"الخصال" لابن زرب، و."المختصر" للطليطلي، "ت: منتصف القرن 4هـ"، و"التفريع" لابن الجلاب"ت: 378"، و"اختصار المدونة"، و"الرسالة"؛ لابن أبي زيد القيروانِي "ت: 386"،

قسم الإمام ابن الصواف مصنفه إلى "34 كتب"، وجعل تحت كل كتاب فصولاً وأبواباً، كان تعدادها " 72 فصلا" و"13 باباً"، وكمثال:

كتاب الطهارة، فصل في سنن الوضوء، فصل في فضائل الوضوء، فصل في نواقض الوضوء، فصل في أحوال النائم.....، كتاب الجهاد: فصل ما تتستحق به الغنيمة، باب الجزية، كتاب البيوع: فصل في فساد البيع بسبب المبيع، فصل في فساد البيع بسبب الثمن، فصل في فساد البيع بسبب صفة العقد، فصل في فساد البيع بسبب حال العقد.

ثم ختم كل ذلك بكتاب الجامع الذي ضمنه متفرقات تتعلّق ببعض الآداب الإسلامية، على غرار كتاب الموطأ للإمام مالك، ومن سار على منواله من كتب المالكية، كا اختصار المدونة والرسالة لابن أبي زيد القيرواني، والكتب الفقهية التي ضمنها الإمام ابن الصواف مصنفه هي كالآتي:

1-كتاب الطهارة	2-كتاب الصلاة	3-كتاب الزكاة
4- الصيام	5-كتاب الاعكتاف	6- كتاب الحج
7-كتاب الأيمان	8-كتاب النذور	9-كتاب الأضحية
10-كتاب الذبائح	11- كتاب الصيد	12-كتاب النكاح
13-كتاب الطلاق	14- كتاب العدة	15-كتاب الرضاع
16-كتاب البيوع	17-كتاب السلم	18- كتاب الإجارات
19-كتاب القراض	20-كتاب المساقاة	21-كتاب الشركة
22-كتاب الرهن	23-كتاب الوديعة	24-كتاب التعدي
25-كتاب الحوالة والحمالة	26-كتاب الشفعة	27-كتاب الجنايات
28-كتاب الديات في النفس والأعضاء والجراح		29-كتاب الحدود
30-كتاب القطع	31-كتاب الحبس والوقوف	32-كتاب الوصية
33-كتاب المواريث	34- كتاب الجامع.	

ثانيا: منهجية المؤلف في عرض المسائل:

لم يحدد الإمام ابن الصواف المنهجية التي اتبعها في عرض المسائل الفقهية، وبتتبع مسائل الكتاب يتضح للقارئ، أنه اتبع منهجية بديعة في عرض مسائل الكتاب، تفي بالغرض. ذكر أهم المسائل والأحكام، والشمول لسائر الأبواب الفقهية، مع الاختصار ويمكن أن نجملها فيما يلي:

1- قسَّم مختصره إلى كتب، وضمن الكتب فصولا وأبوابا، يذكُرَ فيها الأحكام مباشرةً. بعبارات علمية دقيقة واضحة، بعيدة عن التعقيد اللفظي، وهي سمة بارزة في الكتاب. وللاختصار أهمل المصنف ذكر التعاريف اللغوية والاصطلاحية، أو الاستدلال للإحكام، أو نسبة الأقوال للقائلين.

2- التنظيم في عرض المسائل وبيان الأحكام، بتقسيمها إلى أنواع وأقسام، وذكر ما يندرج تحتها من: فرائض، وسنن، وفضائل؛ خلافًا للمختصرات التي سبقته؛ كالمختصر للطليطلي، والتفريع لابن الجلاب، والرسالة لابن أبي زيد القيرواني، والتي كانت تعرض المسائل على شكل فقرات، دون تعداد لشروط الفرائض وأركانها وسننها...، ومثال ذلك قوله: " كتاب الصَّلاة: الصلوات المفروضات خمس في اليوم والليلة. والصلوات المسنونات خمس: العيدان، وصلاة الكسوف، والاستسقاء، وصلاة الخوف، وركعة الوتر. وأما الرغائب فثمان ركعات: ركعتان قبل الوتر، وركعتان بعد الفجر وقبل فرض الصبح، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد الظهر، وليس للعصر ركوع، ويفصل بين الركعتين والوتر بسلام. فصل: تجب الصلاة بأربعة أشياء: الإسلام، والعقل، والبلوغ، ودخول وقت الصلاة. وفرائض الصلاة ثلاثة عشر شيئا: القيام مع القدرة، والتوجه إلى الكعبة، والنية، وتكبيرة الإحرام، وقراءة أم القرآن..."[26].

3- الاهتمام بالتقعيد ثم التفريع على طريقة العراقيين في التأليف. ومن أمثلة ذلك قوله في فصل النوم: "للنوم تسعة أحوال، ويرجع في التفسير إلى حالين: أحدهما أن يكون موضع الحدث منفرجاً، وقليل النوم وكثيره فيها ينقض الوضوء، وذلك في الركوع والسجود والاضطجاع. والحالة الثانية: أن يكون موضع الحدث منه منضماً، فقليل النوم فيها لا ينقض الوضوء، وكثيره ينقضه، وذلك في ستة مواضع: الجلوس متربعاً، والاحتباء، والاستناد، والقيام، والمشي، والجلوس على

الراحلة"[27]. وقوله في كتاب الزكاة " لا تجب الزكاة إلا من ثلاثة أنواع: العين والحرث والماشية. فالعين ضربان: ذهب وفضة. والماشية ثلاثة أنواع: إبل وغنم وبقر ، وكل صنف منها نوعان:..."[28]. وقوله في كتاب النكاح: " الذي يحل به وطء المرأة شيئان: نكاح، وملك. فالملك في المسلمات والكتابيات فقط. والنكاح يكون في الحرائر المسلمات والكتابيات فقط. ولا يجوز نكاح الأمة المسلمة إلا بشيئين: عدم الطول، وخوف العنت. والطول الصداق والنفقة في مذهب أصحابنا، والعنت الزنى"[29]. وقوله في كتاب الطلاق: " الطلاق على ثلاثة أضرب: سنة، وبدعة، ومباح. فأما السنة فله ستة شروط:...، ولطلاق البدعة أربعة شروط: ...، وأما الطلاق الجائز ، وهو المباح فما خلت منه شروط المكروه والبدعة"[30].وقوله في كتاب البيوع: " يكون فساد البيع من خمسة أوجه: ما يرجع إلى المبيع، وما يرجع إلى الثمن، وما يتعلق بالمتعاقدين، وما يرجع إلى صفة العقد، وما يرجع إلى الحال التي يقع العقد فيها. وأما ما يرجع إلى المبيع..."[31].

4- الإيضاح والبيان بعدم الاكتفاء بذكر الفرائض والسنن والنواقض...، بل ببيان صفة الفعل ومن أمثلة ذلك قوله في باب الاغتسال: "هيئة الاغتسال كلها واحدة ، وذلك أن يبدأ بغسل يديه، ثم يتنظف من الأذى، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يخلل أصول شعره بالماء، ثم يغرف عليه ثلاث غرفات، ثم يغسل سائر جسده، ويمر يديه على بدنه مع جري الماء عليه"[32]. وقوله في باب التيمم "وصفته أن يضع يديه على الصعيد ، ثم يرفعهما غير نافضٍ بهما شيئاً من التراب، فيمسح بهما وجهه مسحة واحدة ، ثم يعيدهما إلى الصعيد فيمسح بهما يديه إلى المرفقين، يمسح اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى من فوق اليد وباطن اليد"[33]، وقوله في فضائل الصلاة: "والحادي عشر: أن يبسط كف اليسرى في الجلستين على فخذه اليسرى ويضع اليمنى على فخذه اليمنى، لكن يقبض أصابعهما ويشير بالسبابة منها، وهي الأصبع التي تلي الإبهام القصير. والثاني عشر: أن يضع أطراف أصابع رجليه في الأرض في سجوده ويرفع عقبيه، ويستقبل بصدور القدمين القبلة"[34]،

5- الاقتصار على مشهور المذهب وراجحه عند بيان حكم المسألة، وذكر شروطها، وأركانها، وفرئضها، وسننها، دون الإشارة إلى الخلاف وتعدد الروايات إلا في القليل الناذر، ومن أمثلة

الغالب قوله في بيان أحكام السهو: "باب السهو الصلاة ثلاثة أنواع: فرائض وسنن وفضائل .فلا يجزئ من الفرائض إلا الاتيان بها، ولا يتعلق بالفضائل حكم غير نقصان الثواب، وإنما يجب سجود السهو بشيئين: ترك شيء من السنن، والثاني: تغير هيئة الصلاة، ولذلك ثلاثة أحوال: نقصان، وزيادة، وتجتمعان. فإن نقص سجد له قبل السلام، وإن زاد سجد له بعد السلام، فإن اجتمعا غلب النقصان وسقطت الزيادة فسجد له قبل السلام"[35].

ومن المسائل التي حكى فيها الخلاف، وأشار لتعدد الروايات، قوله في بيان سنن الغسل "وتزيد على الوضوء بشيئين: تخليل اللحية في إحدى الروايتين "[36]، وقوله في حكم الصلاة على النبي في الصلاة "لا خلاف بين أصحابنا فيما أعلمه أن الصلاة على النبي –عليه السلام– فرض إسلامي .ثم اختلفوا هل هو من فرائض الصلاة أم سننها أم فضائلها؟ على ثلاثة مذاهب: قيل: فضيلة ، وقيل: سنة ، وقيل: فريضة"[37]، وقوله في الركعتين بعد المغرب" واختلف أصحابنا في الركعتين بعد المغرب، والظاهر عندي التخيير"[38]. وقوله في شرائط الجمعة " وليس عن مالك رحمه الله في الجماعة حدٌّ ، وقال أصحابنا: عشرة"[39] .وقوله في الزكاة" واختلف أصحابنا في التين و[المانين] وفي الكرسفة والحلبة على مذهبين "[40]، قوله في وقت وجوب زكاة الفطر "وغروب الشمس آخر يوم من رمضان أو طلوع الفجر في إحدى قول امالك"[41] .

6- صرح الإمام ابن الصواف ببعض اختيارته في النزر اليسير، فقال في النفاس: " فأمَّا النفاس فأكثره في أصح القولين أقصى ما يحبس النساء الدم في نفاسهن"[42]،وقال في بيان صفة الجلوس في الصلاة: "وينصب قدمه اليمنى أحسن فإن بسطها جاز"[43]، وقال في معرض ذكره لفضائل الصلاة: "وفضائلها ستة عشر: رفع اليدين مع تكبيرات الإحرام فقط، ودعاء التوجه، فإن استعاذ وبسمل جميعاً قبل الإحرام فحسن"[44]. وقال بيان أحكام ستر العورة في الصلاة " الظاهر من المذهب أن ستر العورة فرض إسلامي وليس من فرائض الصلاة المختصة بها، وكأنه يجب مع الذكر دون النسيان"[45]، وقال معرض ذكر المحرمات من الرضاع: " وأما الزنى واللواط فلا يقع بهما تحريم المصاهرة في الصحيح من المذهب"[46].

3.2 أهمية الكتاب بين كتب المذهب المالكي:

مما يستدل به على أهمية أي كتاب، عناية العلماء واهتمامه به، إما بشرحه، أو نظمه، أو النقل عنه، وكتاب "الخصال الصغير"، من المختصرات المهمة في المذهب المالكي، بدلالة نقل العلماء عنه، وممن نقل:

– الإمام الحطاب في مواهبه حيث قال في العدد الذي تحصل بهم الجمعة "والذي في كلام أصحابنا إجازتها مع اثني عشر رجلا لاستدلالهم بهذا الحديث قاله الباجي وحكى أبو يعلى العبدي نحوه عن أصحابنا.[47]"

– ابن عرفه في مختصره الفقهي حيث قال: "المشهور يسير فعل ما ليس من جنسها عفو كالإشارة بالحاجة، وإصلاح الثوب، وحك الجسد، وشبهه. وحكى أبو يعلى العبدي من متأخري أئمتنا أنه مفسد للصلاة"[48].

– إبراهيم بن أبي زكريا يحي التلمساني "ت: 66 هـ" صاحب كتاب "اللمع في الفقه على مذهب الإمام مالك"، فقد اعتمد عليه كثيراً، بل نقل عنه فقرات بكاملها لم يغير منها شيء كمالم يشر لمصدرها[49].

– أبو الربيع سليمان بن حكم بن محمد الغافقي القرطبي، نظم كتاب الخصال الصغير للعبدي، في أرجوزة حسنة رويت عنه[50].

خاتمة:

بعد هذه الوقفات مع الإمام أبي يعلى العبدي المعروف بابن الصواف، وكتابه "الخصال الصغير"، أخلص إلى جملة من النتائج والتوصيات:

1- يعتبر الإمام ابن الصواف من الشخصيات البارزة في المدرسة العراقية المالكية، فهو خاتمة فرعهم، ورغم شهرته في وقته واشتغاله بالتدريس والفتوى والإقراء، وكثرة الحاضرين لمجالس إملائه،

مم دفعه لتوظيف المستملين، إلا أن كتب التراجم والسير شحت في نقل أخباره، فلا تكاد تبلغ ترجمته صفحة واحدة.

2- يعد كتاب "الخصال الصغير"، من المختصرات الجامعة النافعة في الفقه المالكي، التي ينبغي الاهتمام بها في العملية التعليمية؛ نظراً: لذكره لأهم المسائل، وشموله لأبواب الفقه، وحسن تبويبه، ووضوح عبارته، واعتماده على التقعيد ثم التفريع، وحصر الشروط والفرائض والسنن..."، وعدم إغفال بيان صفة الفعل.

3- ينبغي الاهتمام بكتب التراث وبالأخص كتب المتقدمين التي تنل حظها من الدراسة، بتحقيقها ودراستها، وإبراز مميزاتها ومناهج مؤلفيها، قصد إثراء المكتبة الفقهية المالكية خصوصاً، والاستفادة منها في إثراء العملية التعليمية، تأليفاً وتدريساً عموماً.

قائمة المراجع:

1- إبراهيم بن زكريا التلمساني، اللمع في الفقه على مذهب الإمام مالك، تح: محمد شايب شريف، ن: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط: الأولى، سنة: 1430 هـ - 2009 مـ

2- ابن الصواف، الخصال الصغير، تح: جلال علي الجهاني، ن: البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، سنة: 1421هـ/2000مـ.

3- ابن العربي، سراج المريدين في سبيل الدين، تح: عبد الله التوراتي، ن: دار الحديث الكتانية، المملكة المغربية – طنجة، ط: الأولى، سنة: 1438 هـ – 2017 مـ.

4- ابن عرفه، المختصر الفقهي، تح: أبو الفضل الدمياطي، ن: دار ابن حزم بيروت –لبنان، ط: الأولى.

5- ابن فرحون إبراهيم ابن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تح: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، ن: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، لا ط، لا سنة.

6- ابن مخلوف محمد بن محمد بن عمر بن قاسم، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تح: عبد المجيد خيالي، ن: دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى، 1424 هـ / 2003 مـ.

7- أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تح: عبد الحميد عبد الله الهرامة، ن: دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، ط: الثانية، 2000 م

8- الحطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، تح مجموعة من المؤلفين، ن: دار الرضوان، موريتانيا، ط: الثانية، سنة 2010مـ.

9- الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، تح : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة ط: الثالثة ، سنة 1405 هـ / 1985.

10- عبد الحي ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: محمود الأرناؤوط ن: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط: الأولى، 1406 هـ - 1986 م

11- عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تح: ابن تاويت الطنجي؛ عبد القادر الصحراوي؛ محمد بن شريفة؛ سعيد أحمد أعراب؛ ن: مطبعة فضالة – المحمدية، المغرب ط: الأولى، سنة 1981 – 1983.

12- محمد إبراهيم علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ن: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات، ط: الأولى، سن: 1421 هـ – 2002 مـ.

13- مزيان حماش، مقالة التأليف في الفقه عند علماء تلمسان كتاب "اللمع" لأبي إسحاق التلمساني نموذجا، مجلة الاستيعاب، العدد الرابع، جانفي 2020.

الهوامش:

[1] وهي مدرسة المدينة المنورة، ومدرسة العراق، ومدرسة مصر، ومدرسة المغرب ومدرسة الأندلس. انظر: محمد إبراهيم علي، اصطلاح المذهب، (62-71).

[2] وظهور هذه المدارس بعد وفاة الإمام مالك يعود إلى عواملين رئيسيين وهما: العامل الأول:- منهج الإمام مالك الاستنباطي وأصوله التي بنى عليها المذهب، المزاوجة بين المنقول والمعقول، لما تميز به الإمام مالك من الإمامة في الفقه والإمارة في الحديث، وكذا أخذ إمام المذهب في المنقول بنوعيه: السنة القولية والسنة الفعلية ممثلة في أقوال الصحابة وفتاويهم وعمل أهل المدينة وأعرافهم. كان لهذا العامل الأثرالواضح في تعدد المناهج في المذهب، بين من يرى تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل، وهو منهج المدرسة المدنية، وبين من يرى تقديم العمل المدني على سنة الآحاد وهو منهج المدرسة المصرية. العامل الثاني: - البيئة العلمية، فالبيئة العلمية السائدة في العراق كانت قائمة على الرأي والمناظرة والمحاججة، لأن منهج أهل الرأي وهو الذي كان سائداً في العراق بانتشار مذهب الحنفية فيه؛ مما ساعد على ظهور المدرسة العراقية المالكية، المخالفة في خصائصها ومنهجيتها لبقية المدارس الأخرى. وعلى رأسها إسماعيل بن إسحاق القاضي ، الذي صنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل المذهب مثالاً يحتذونه وطريقاً يسلكونه. انظر: محمد إبراهيم علي، اصطلاح المذهب، (58-60).

[3] انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (99/8)؛ ابن فرحون، الديباج المذهب، (175/1)؛ ابن مخلوف، شجرة النور الزكية، (172/1)؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، (156/19)؛ ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (395/5).

[4] انظر: نفس المصادر.

[5] انظر: نفس المصادر

[6] انظر:نفس المصادر

[7] انظر: ابن مخلوف، شجرة النور الزكية، (172/1).

[8] انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (99/8)؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، (156/19).

[9] انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (99/8)؛ ابن فرحون، الديباج المذهب، (175/1)..

[10] انظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، (175/1)؛

[11] انظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (395/5).

[12] انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (156/19)

[13] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (64).

[14] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (78).

[15] انظر: ابن العربي، سراج المريدين، (403/4).

[16] وكليهما عارضا كتاب "الخصال" لأبي ذر بن كاديس الطرسوسي: قال ابن فرحون عن كتاب الخصال لابن زرب: "وألّف كتاب "الخصال" في الفقه، مشهور على مذهب مالك، عارض به كتاب "الخصال" لابن كابس الحنفي، فجاء غاية في الإتقان". انظر:ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، (230/2).

[17] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (41).

[18] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (49).

[19] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (60).

[20] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (28-35-51 -53 -54-55-57-58-61-63-68-84).

[21] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (29).

[22] ابن الصواف، الخصال الصغير، (71).

[23] انظر: ابن العربي، سراج المريدين، (403/4).

[24] تقع هذه النسخة ضمن مجموع بمكتبة الأسكوريال بأسبانيا، وجدت مصورتها بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة، وتقع النسخة في 27 لوحة. انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (19).

[25] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (27).

[26] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (35).

[27] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (29).

[28] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (43).

[29] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (63).

[30] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (67).

[31] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (71).

[32] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (30).

[33] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (31).

[34] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (37).

[35] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (39-40).

[36] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (30).

[37] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (37).

[38] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (38).

[39] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (41).

[40] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (43).

[41] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (47).

[42] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (33).

[43] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (37).

[44] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (36).

[45] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (40).

[46] انظر: ابن الصواف، الخصال الصغير، (65).

[47] انظر: الحطاب، مواهب الجليل، (523/2).

[48] انظر: ابن عرفه، المختصر الفقهي، (288/1).

[49] انظر: إبراهيم بن زكريا التلمساني، اللمع في الفقه على مذهب الإمام مالك، (11)؛ مزيان حماش، التأليف في الفقه عند علماء تلمسان كتاب "اللمع" لأبي إسحاق التلمساني نموذجا، مجلة الاستيعاب، العدد الرابع، جانفي 2020.

[50] انظر: بابا التنبكتي، نيل الابتهاج، (183)؛